

العمدة

[408] قال: لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وآله في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، والخبر طويل ذكرناه في غير هذا الموضع وأنا نذكر منه موضع الحاجة، وهو أنه لما تبعته ابنة حمزة وأخذها على عليه السلام واختصم فيها على وجعفر، وزيد، فقال على عليه السلام: أنا أخذتها وهي ابنة عمي، وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها تحتي، وقال زيد: بنت أختي. فقضى بها النبي صلى الله عليه وآله خالتها وقال: الخالة بمنزلة الأم وقال لعلى عليه السلام: أنت مني وأنا منك، وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي، وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا (1). 842 - ومن الجمع بين الصحيحين للحميدي الحديث الخمسون من أفراد البخاري في الصحيح من مسند عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند وبالإسناد المقدم قال: عن نافع، عن ابن عمر قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وآله في غزوة موقعة زيد بن حارثة فقال: إن قتل زيد، فجعفر، وإن قتل جعفر، فعبد الله بن رواحة. قال ابن عمر: وكنت فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفرا فوجدناه في القتلى ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية (2) وليس لعبد الله بن سعيد بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر في الصحيح غير هذا. 843 - وأخرج البخاري أيضا من حديث سعيد بن أبي هلال، عن نافع طرفا منه أن ابن عمر أخبره: أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة وضربة ليس منها شيء في دبره يعني في ظهره (3) وليس لسعيد بن أبي هلال عن نافع عن ابن عمر في الصحيح غير هذا. 844 - ومن الجمع بين الصحيحين للحميدي أيضا الحديث الثاني والسبعون من أفراد البخاري في الصحيح من مسند عبد الله بن عمر وبالإسناد المقدم قال: عن أبي عمرو وعامر بن شرجيل الشعبي قال: كان ابن عمر إذا سلم على ابن جعفر - (1) صحيح البخاري الجزء الخامس باب عمرة القضاء ص 141. (2 - 3) صحيح البخاري الجزء الخامس باب غزوة موقعة ص 143 (*).